

الجمعية العمومية ـ الدورة السادسة والثلاثون الجمعية اللجنة القانونية

مشروع نص القسم العام من تقرير اللجنة القانونية والبندين ٧ و ٨ من جدول الأعمال

المادة المرفقة بشأن القسم العام والبندين ٧ و ٨ من جدول الأعمال مقدمة لتنظر فيها اللجنة القانونية.

تقربر اللجنة القانونية

عام

- ا- عقدت اللجنة القانونية ثلاث جلسات بين ١٨ و ٢٠٠٧/٩/٢٨ و انتخبت الجلسة العامة السيدة س.ه. تان
 (سنغافورة) رئيسة للجنة.
- انتخبت اللجنة في جلستها الأولى النائب الأول لرئيس اللجنة، السيد س.م.غايا (نيجيريا)، والنائب الثاني السيد أ.ه. موتي (الأرجنتين).
- عقدت الجلسات الثلاث للجنة بوصفها جلسات مفتوحة. وبناء على توصية من اللجنة التنفيذية، وافقت الجمعية العمومية على وقف إعداد محاضر جلسات اللجنة القانونية خلال انعقاد الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العمومية.
 - ٤- حضر ممثلون من ٧٩ دولة متعاقدة و ٦ وفود مراقبة جلسة واحدة أو أكثر من جلسات اللجنة.
- حان أمين اللجنة هو السيد د. فيبو، مدير الإدارة القانونية. وكان نائبه هو السيد س.أ. إسبينولا، وهو كبيــر مسؤولي الادارة القانونية. وكان الأمناء المساعدون هم السيد ج.ف. أوغيستان، وهو أحد كبار مــوظفي الإدارة القانونيــة، والسادة ب. فيرهاغن وج.هانغ وأ. جاكوب وهم من موظفي الادارة القانونية، والسيدة م. وينستاين وهي مستشارة قانونية.

جدول الأعمال وترتيبات العمل

٦- نظرت اللجنة في البنود ٧ و ٨ و ٤٥ و ٤٦ و ٧٤ و ٨٤ من جدول الأعمال، التي أحالتها البها الجلسة العامة،
 على النحو التالي:

البند ٧: تقارير المجلس السنوية إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦

البند ٨: الميز إنية البر نامجية للسنوات ٢٠٠٨ ٢٠٠٩ و ٢٠١٠

البند ٥٥: تقرير مرحلي عن تعويض الأضرار التي تلحقها الطائرات بالأطراف الثالثة نتيجة لأفعال الندخل غير المشروع أو الأخطار العامة

البند ٤٦: الأفعال أو الجرائم التي تقلق مجتمع الطيران ولم تشملها مواثيق قانون الجو الراهنة

البند ٤٧: برنامج عمل المنظمة في المجال القانوني

البند ٤٨: قرارات الجمعية العمومية التي يجب توحيدها أو إعلان انتهاء سريانها

١-٦ ترد الوثائق وورقات العمل التي نظرت فيها اللجنة حسب بنود جدول الأعمال في مرفق التقرير.

٢-٦
 وردت الإجراءات التي اتخذتها اللجنة فيما يخص كل بند من البنود بشكل منفصل في الفقرات التالية.
 ورتبت المواد حسب تتابع ترقيم بنود جدول الأعمال التي نظرت فيها اللجنة.

البند ٧ من جدول الأعمال: تقارير المجلس السنوية إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦

1-V نظرت اللجنة في الفصل السادس (المسائل الدستورية والقانونية) من تقارير المجلس السنوية إلى الجمعية العمومية عن السنوات ٢٠٠٤ (Doc 9871) و (Doc 9872) و (Doc 9871) و (Doc 9871) و (Doc 9871) و (Doc 9871) الأول من سنة ٢٠٠٧ (Doc 9876) التقرير الإضافي)، الذي أحالته اليها الجلسة العامة.

٧-٢ أشار أحد الوفود الى التقرير الإضافي (Doc 9876) وأعرب عن تأييده لاتفاقية الضمانات على المعدات المنقولة والبروتوكول الملحق بها للمسائل التي تخص معدات الطائرات لسنة ٢٠٠١ (اللذان دخلا حيز النفاذ في المنقولة والبروتوكول الملحق بها وتعمل مع المقاطعات التابعة لها على ضمان تنفيذ صكي كيب تاون هذين على النحو الواجب. وقد لاحظ الوفد بارتياح أن مجلس الايكاو يضطلع بدوره كسلطة اشرافية على السجل الدولي، وأعرب أيضا عن سعادته بالطريقة الايجابية التي يتجاوب بها المسجل مع ضرورة وجود نظام سهل الاستعمال بيسر بالفعل الجهود المبذولة للتنفيذ. كما أعرب عن ارتياحه لتوفير اللوائح والإجراءات الخاصة بالسجل بجميع اللغات المستخدمة في الايكاو.

٧-٣ غير أن الوفد نفسه أعرب عن رغبته في عرض شواغله إزاء مسألتين. أو لا، رأى ضرورة أن توسع القواعد والإجراءات المشار إليها آنفا نطاق استخدام جميع لغات الايكاو لتشمل السجل. مما سييسر امكانية استخدامه. ثانيا، رأى أن السجل لا يزال قاصرا عن الوفاء بمقتضيات اتفاقية وبروتوكول كيب تاون الخاصة بالتغطية التأمينية، حيث أن مستوى التغطية التأمينية لا يصل بعد الى المستوى المطلوب، على الرغم من زيادته الى ٣٥ مليون دو لار أمريكي. ورأى هذا الوفد أن هذا المبلغ مازال بعيدا عن المستوى الواجب المقدر بمبلغ ٢٠٠ مليون دو لار أمريكي. ومن شم، فإن هذا الوفد، رغم دعمه الثابت لتنفيذ صكى كيب تاون، إلا أنه يود أن يرى تحركا جديا على جبهتي مسألتي اللغات والتأمين.

V-3 شدد وفد آخر، أيد الوفد السابق، على ضرورة مساعدة الدول النامية على تيسير الوصول إلى السجل. واستفسر أيضا عما إذا كانت الايكاو معنية بوضع بروتوكولات إضافية لاتفاقية كيب تاون، أي بشأن عربات السكك الحديدية وأصول الفضاء. وقد أوضح أمين اللجنة أنه، في الوقت الذي تم فيه وضع واعتماد صكوك كيب تاون تحت الرعاية المشتركة للايكاو والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، فقد وضعت البروتوكولات الإضافية المذكورة تحت رعاية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص دون مشاركة الايكاو. وأفاد أن هناك مؤتمرا دبلوماسيا آخر اعتمد في الأونة الأخيرة البروتوكول المتعلق بعربات السكك الحديدية.

٧-٥ وقد خلصت رئيسة اللجنة، في معرض تلخيصها للمناقشة، إلى أن اللجنة أخذت علما بالفصل السادس في التقارير السنوية عن السنوات ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ (بما في ذلك التقرير الإضافي لها) وينبغي أن يتضمن تقرير اللجنة الشواغل المذكورة أعلاه.

8-1

البند ٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية للسنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠

1-A نظرت اللجنة في الميزانية البرنامجية - سيادة القانون - للسنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠٠٠، على النحو المقترح في ورقة العمل WP/23. وأشار أحد الوفود الى أن مجلس الايكاو قد وافق على العمل بصفته سلطة اشرافية على السجل الدولي المنشأ بموجب اتفاقية وبروتوكول كيب تاون على أساس استرداد التكاليف، فاستفسر عن غياب أي إشارة إلى تكاليف وإيرادات الايكاو المتوقعة في هذا الصدد. واستشهد في هذا الشأن بمبدأ الشفافية.

٢-٨
وأوضح نائب أمين اللجنة أن إدراج هذا النوع من المعلومات في الميزانية العادية أمر غير معتاد وأله توجد حسابات منفصلة وستقدم إلى الدول الأطراف في صكي كيب تاون في التقارير الدورية للسلطة الإشرافية. عندئذ أشار الوفد الى أن الدول المتعاقدة لدى الايكاو مهتمة بهذه المسائل، وأنه سيكون من المفيد أن تتضمن الميزانيات المقبلة التكاليف والإيرادات المتوقعة، دون طلب إدخال تغييرات على مشروع الميزانية الحالية.

٣-٨
 ذكرت رئيس اللجنة، في معرض تلخيصها للمناقشات، أن اللجنة قد أحاطت علما بالميزانية البرنامجية وأن التحليقات المذكورة أعلاه ينبغى أن ترد في تقرير اللجنة.